

## الكفاية في علم الرواية

أقرأك أليس تقول فلان وهو لم يقرأ عليك انما قرأت أنت عليه ولا ترى ذلك يجزيك في الحديث وترى انه يجزيك في القرآن والقرآن أعظم وكيف لا تأخذ الحديث عرضا وتريد أن لا تأخذ إلا سماعا وذلك المحدث إنما أخذه عرضا فكيف جوز للمحدث أن يحدثك ما أخذه عرضا ولم تجوز لنفسك ان تعرض عليه كما عرض هو أخبرني عبيد الله بن يحيى السكري قال انا محمد بن عبد الله الشافعي قال ثنا جعفر بن محمد بن الأزهر قال ثنا بن الغلابي قال قال يحيى بن معين سمعت عبد الرزاق يقول سمعنا وعرضنا وكل سماع حدثني محمد بن أبي الحسن قال انا محمد بن أحمد بن جميع قال انا محمد بن مخلد قال سمعت أحمد بن محمد المقدمي يقول كنا إذا قلنا لابن أبي أويس اقرأ علينا يقول ما أعجبكم أهل العراق قراءتك علي وقراءتي عليك سواء وقد كان بعض أهل العلم يستحب السماع من لفظ المحدث ويختاره على القراءة عليه وبعضهم كان يختار العرض والقراءة ويرى ذلك أفضل من السماع من لفظ المحدث وأنا أسوق عن روى عنه ذلك ما تيسر في هذا الموضوع ان شاء الله تعالى .

( ذكر الرواية عن كان يختار السماع من لفظ المحدث على القراءة عليه ) .

أخبرني القاضي أبو زرعة روح بن محمد بن أحمد الرازي إجازة شافهني بها قال أنا علي بن محمد بن عمر القصار قال ثنا عبد الرحمن بن أبي حاتم قال ثنا أبي قال ثنا أحمد بن أبي الحواري قال سمعت وكيعا يقول ما أخذت حديثا قط عرضا قلت عندنا من أخذ عرضا قال من عرف ما عرض مما سمع فخذ منه يعني السماع